

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBI/REC/1/5
6 May 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الأول

مونتريال، كندا، 2-6 مايو/أيار 2016

البند 8 من جدول الأعمال

توصية اعتمدها الهيئة الفرعية للتنفيذ

5/1 بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا وآلية غرفة تبادل المعلومات

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ

1- تحيط علماً بخطة العمل قصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة فيها؛¹

2- تدعو الأمين التنفيذي، بالتعاون مع الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى مواصلة تبسيط وتركيز مشروع خطة العمل قصيرة الأجل (2017-2020)، مع التركيز بصفة خاصة على إيلاء الأولوية للاحتياجات في مجال بناء القدرات التي قدمتها الأطراف وحددها في استراتيجياتها وخطة عملها الوطنية للتنوع البيولوجي والأنشطة المرتبطة بتيسير التعاون والتنسيق بين الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية لتجنب الازدواجية، وإدراج ضمن عملية تنقيح خطة العمل قصيرة الأجل، ما يلي:

- (أ) تبسيط الأنشطة بهدف إزالة الازدواجية؛
- (ب) الأخذ في الحسبان الأنشطة التي يسرتها الأمانة والتي مولت بالفعل؛
- (ج) مراعاة تقييم الفعالية وتحليل الثغرات في أنشطة بناء القدرات التي تدعمها وتيسرها الأمانة؛
- (د) مراعاة أهداف أيشي للتنوع البيولوجي التي تحقق أقل تقدم بشأنها؛
- (هـ) تحديد أنشطة بناء القدرات بناء على مدخلات من الأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية؛
- (و) تحديد أنشطة بناء القدرات المرجح أن تكون الأكثر فعالية استناداً إلى مدخلات من الأطراف؛
- (ز) تحديد الأولويات استناداً إلى احتياجات الأطراف؛
- (ح) توضيح الأنشطة التي يتعين أن تيسرها الأمانة و/أو جهات أخرى؛

¹ انظر UNEP/CBD/SBI/1/6/Add.1 و UNEP/CBD/SBI/1/INF/38.

3- *تطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي أن يقدم مشروع منح لخطة العمل قصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة فيها لينظر فيه مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثالث عشر؛*

4- *تحيط علما بمشروع استراتيجية الويب للاتفاقية وبروتوكولها التي أعدها الأمين التنفيذي² وتطلب إلى الأمين التنفيذي موامتها مع استراتيجية الاتصال التي جرى إعدادها لينظر فيها مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثالث عشر؛*

5- *توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثالث عشر مقراً على غرار ما يلي:*

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى المادتين 12 و13 من الاتفاقية وكذلك المقررات 2/12 و2/11 و5/10 و29/7 و12/8 و14/9 و16/10 و13/11،

وإن يقر بالحاجة إلى نهج أكثر تكاملاً واتساقاً لبناء القدرات والتعاون التقني والعلمي في دعم تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها وكذلك مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة بالتنوع البيولوجي،

وإن يلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها مختلف المنظمات والمبادرات الوطنية والإقليمية والدولية، والدعم المقدم من مرفق البيئة العالمية، لدعم الأطراف في التنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة فيها،

وإن يحيط علماً بتقييم فعالية أنشطة بناء القدرات التي تدعمها وتيسرها الأمانة وبتحليل الثغرات في أنشطة بناء القدرات التي تدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،³

وإن يلاحظ بقلق أن عدداً من أنشطة بناء القدرات التي طلبها مؤتمر الأطراف في مقرراته السابقة لم تنفذ لعدد من الأسباب، مثل صعوبة حشد الموارد من جميع المصادر،

وإن يأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة والمختلفة للأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وكذلك محدودية وصولها إلى الأدوات المتاحة على الإنترنت،

وإن يشير إلى برنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات لدعم الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،⁴

وإن يلاحظ مع التقدير التقدم الذي أحرزه الأمين التنفيذي في تنفيذ الفقرات 8 و9 و18 من المقرر 2/12، بما في ذلك التقدم المحرز بشأن بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي، بما في ذلك مواصلة تطوير مبادرة الجسر البيولوجي، ومواصلة تطوير الآلية المركزية لغرفة تبادل المعلومات والآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات،⁵

1- *[يؤيد خطة] [يعتمد خطة] [يحيط علماً بخطة] العمل قصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة فيها؛*

² [UNEP/CBD/SBI/1/6/Add.2](#).

³ [UNEP/CBD/SBI/1/6](#) و [UNEP/CBD/SBI/INF/29](#).

⁴ [UNEP/CBD/COP/11/31](#).

⁵ [UNEP/CBD/SBI/1/6](#) و [UNEP/CBD/SBI/1/INF/19](#) و [UNEP/CBD/SBI/INF/29](#).

2- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى المساهمة في تنفيذ خطة العمل المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه؛

3- يدعو أيضا الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى النظر في اتخاذ التدابير التكميلية التالية لتعزيز تنفيذ المادة 12 من الاتفاقية:

(أ) تشجيع ودعم مؤسسات التعليم والتدريب ذات الصلة لكي تؤدي دورا رئيسيا في تنظيم وإيصال برامج التعليم والتدريب لمساعدة الأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وأصحاب المصلحة المعنيين في تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها وكذلك الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي، حيثما أمكن؛

(ب) تشجيع المؤسسات ذات الصلة على إعداد دورات وبرامج جديدة أو تحديث تلك القائمة لتلبية الاحتياجات المحددة في مجالي التعليم والتدريب من أجل تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها وكذلك الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي، حيثما أمكن، وإيلاء الأولوية للمواضيع التي لم يتم تناولها بطريقة كافية حتى الآن ومراعاة، حسب الاقتضاء، الظروف الوطنية والأطراف التي لديها احتياجات مماثلة ولغة مشتركة؛

(ج) تنظيم دورات وحلقات عمل تدريبية مستهدفة، مصممة خصيصا لاحتياجات بلدان معينة، وشعوب أصلية ومجتمعات محلية معينة، والنساء ومجموعات أخرى مستهدفة؛

(د) تقديم منح زمالة قصيرة الأجل وفرص للتدريب الداخلي لتمكين المشاركين من الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من اكتساب مهارات متخصصة والاستفادة من الابتكارات العلمية والتكنولوجية الجديدة؛

(هـ) إعداد وتبادل مواد التعليم والتدريب الإضافية على المستوى الوطني والإقليمي والدولي وإتاحتها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات؛

(و) إدراج برامج التعليم المتعلق بالتنوع البيولوجي في برامج التعليم والتدريب المهني وبناء القدرات الأوسع نطاقا؛

(ز) إنشاء آليات لتيسير إقامة الشبكات وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة في تعزيز التعليم والتدريب المتعلقين بالتنوع البيولوجي على جميع المستويات؛

(ح) تعزيز الشراكات بين الحكومات والمؤسسات الأكاديمية، فضلا عن المنظمات ذات الصلة ومراكز الامتياز لتنفيذ برامج تدريبية مصممة خصيصا لفائدة المسؤولين الحكوميين والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين؛

(ط) مواصلة تنفيذ الأنشطة ذات الصلة في إطار المكونين 1 (التعليم) و3 (التدريب) من خطة تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة؛⁶

(ي) استحداث دورات تدريبية على الإنترنت، حسب الاقتضاء، ومع مراعاة الظروف الوطنية، والنظر في دعوة المشاركين من البلدان الأطراف التي لديها احتياجات مماثلة لتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب وأشكال أخرى من التعاون؛

(ك) تبادل المعلومات ذات الصلة والدروس المستفادة عن طريق آلية غرفة تبادل المعلومات والتقارير الوطنية والوسائل والآليات الأخرى ذات الصلة؛

4- يدعو الأطراف إلى المساهمة في التعاون التقني والعلمي من خلال وسائل من بينها تقديم معلومات عن الاحتياجات ذات الأولوية، وتوفير أمثلة للممارسات الفعالة/النقاط البارزة لتكرارها، وتحديد أوجه التآزر في خططها وبرامجها وأنشطتها في مجال العلوم والتكنولوجيا والتعاون التقني والعلمي، وتيسير الربط بين احتياجات الأطراف مع الدعم المتاح للتعاون التقني والعلمي وتبادل هذه المعلومات بواسطة الآلية المركزية لغرفة تبادل المعلومات وبواسطة الآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات، حسب الاقتضاء، والتقارير الوطنية؛

5- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى تشجيع ودعم إشراك المؤسسات الوطنية أو الإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك المعاهد العلمية والتقنية والسياساتية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للمساهمة في التعاون التقني والعلمي؛

6- وإن يشير إلى الفقرة 7 من المقرر 2/12 بآء، يحث الأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية، ويدعو الحكومات الأخرى والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية وغيرها من المؤسسات المالية المتعددة الأطراف إلى دعم وضع وصيانة برامج للتعليم العلمي والتقني والتدريب على تدابير لتحديد وحفظ التنوع البيولوجي ومكوناته واستخدامهما المستدام ودعم برامج التعليم والتدريب هذه لتلبية الاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية؛

7- يقرر تمديد ولاية اللجنة الاستشارية غير الرسمية لآلية غرفة تبادل المعلومات، على النحو الوارد وصفه في مبادئها التوجيهية التشغيلية، ومواصلة استعراض هذه الولاية في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف؛

8- يشجع الأطراف على الاستمرار في بذل الجهود لإنشاء آليات وطنية فعالة لتبادل المعلومات والإبقاء عليها ومواصلة تطويرها دعماً لتنفيذ استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي؛

9- يحيط علماً باستراتيجية الويب للاتفاقية وبروتوكولها⁷ واستراتيجية الاتصال التي أعدها الأمين التنفيذي؛

10- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة التي في وضع يسمح لها بالقيام بذلك إلى تقديم الموارد المالية والتقنية والبشرية لدعم بناء القدرات والتعاون التقني والعلمي لفائدة الأطراف من البلدان النامية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ومواصلة تطوير الآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات؛

11- يطلب إلى الأمين التنفيذي الاضطلاع بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) مواصلة العمل لتعزيز نهج أكثر تكاملاً وتنسيقاً في مجال بناء القدرات والتعاون التقني والعلمي عن طريق إقامة العديد من الشراكات بما في ذلك مع الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف والاتفاقيات الأخرى ذات الصلة؛

(ب) دعوة المنظمات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة، إلى تعزيز الإجراءات المتسقة المتعلقة ببناء القدرات ومن خلال منبر دعم متكامل من غرف تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية لتحديد احتياجات الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وربطها بالخبرة والمعارف المتاحة باستخدام آلية غرفة تبادل المعلومات؛

(ج) مواصلة الجهود الرامية إلى اعتماد نهج أكثر استراتيجية لتحديد وإقامة شراكات مع المنظمات والكيانات الأخرى التي لديها مزايا مقارنة فيما يخص الخبرات والموارد والشبكات والقدرة على إضافة قيمة كبيرة لجهود بناء القدرات؛

(د) حفز وتيسير تنفيذ خطة العمل قصيرة الأجل المشار إليها في الفقرة 1 والإبلاغ عن التقدم المحرز في الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية للتنفيذ، بالتعاون مع الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والاتفاقيات الأخرى ذات الصلة والمنظمات الدولية والجامعات والمنظمات الأخرى ذات الصلة؛

(هـ) الاضطلاع برصد وتقييم لنتائج وفعالية الأنشطة الجارية لبناء القدرات التي تدعمها وتيسرها الأمانة بغية الاستهداف بشكل أفضل وتحسين أنشطة بناء القدرات في المستقبل وإبلاغ الهيئة الفرعية للتنفيذ بنتائج هذه الأنشطة لتتظر فيها خلال اجتماعها الثاني؛

(و) التكليف، قبل نهاية عام 2020، بإجراء تقييم مستقل لآثار ونتائج وفعالية خطة العمل في تيسير ودعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك توصيات لتحسين الخطة، تقدم للهيئة الفرعية للتنفيذ لتتظر فيها؛

(ز) مواصلة الجهود الرامية إلى تيسير أنشطة تنمية القدرات للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

(ح) تنفيذ استراتيجية الويب للاتفاقية وبروتوكولها بما يتماشى مع استراتيجية الاتصال؛

(ط) مواصلة تطوير آلية غرفة تبادل المعلومات، بما يتماشى مع استراتيجية الويب وبرنامج العمل المتعلق بآلية غرفة تبادل المعلومات دعماً للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛

(ي) تقديم تقرير مرحلي عن العناصر المذكورة أعلاه إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تتظر فيه خلال اجتماعها الثاني، مع مراعاة المعلومات المقدمة من خلال التقارير الوطنية وآلية غرفة تبادل المعلومات وبوابة المعارف التقليدية.
